

7/91 محاضرات الجامع الكبير/الفتوى أحكامها وآدابها/ عبدالعزيز

بن باز - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين. والصلاة والسلام على عبده ورسوله وخيرته من خلقه وامينه على وحيه نبينا وامامنا وسيدنا

محمد بن عبدالله وعلى اله واصحابه. ومن سلك سبيله واهتدى بهداه الى يوم الدين - [00:00:00](#)

اما بعد فاني اشكر الله عز وجل على ما من به من هذا اللقاء باخوة في الله وابناء اعزاء نسأل الله عز وجل ان يجعله لقاء مباركا وان

يوفقنا جميعا للعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:30](#)

وان يصلح قلوبنا واعمالنا ويهدينا جميعا صراطه المستقيم ثم اشكر القائمين على جامعة الامام محمد ابن سعود رحمة الله عليه

وعلى رأسهم الاخ الكريم معالي مدير الجامعة الدكتور عبدالله التركي على هذه الدعوة - [00:01:00](#)

للكلام في الفتوى وما يتعلق باحكامها وادابها وشرائطها. وأسأل الله ان يوفق القائمين جميعا على هذه الجامعة بكل ما فيه صلاح

العباد والبلاد وان يعينهم على كل خير وان يبارك في جهودهم - [00:01:30](#)

ويجعلهم جميعا من دعاة الهدى وانصار الحق انه خير مسؤول. ايها الاخوة في من المعلوم عند اهل العلم ان الفتوى امرها عظيم

وخطرها كبير ونفعها للامة اذا صدرت من اهلها - [00:01:50](#)

عظيم جدا. وان كان السلف رحمة الله عليهم يتدارونها بينهم ويخافون خطرها وكان كل واحد منهم يحب ان اخاه يكفيه مؤنتها وما

ذاك الا لكمال علمهم بالله. وعظيم خوفهم منه سبحانه وتعالى - [00:02:20](#)

وغشيتهم غضبه وعقابه سبحانه وتعالى. فلذلك كانوا يخافون عاقبتها ويحذرون خطرها. وكانوا يتدافعونها بينهم. كل واحد يود ان

اخاه يكفي ويقوم بما يلزم. وقد روى الامام العلامة ابو محمد عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي رحمه الله في كتابه السنن عن عبد

الرحمن - [00:03:00](#)

لابي ليلى التابعي الجليل رضي الله عنه قال ادركت عشرين ومئة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما منهم من احد الا يود ان

اخاه كفاه الحديث ويود ان اخاه كفاه الفتوى. وهذا كله يدل على تواضعهم. وخشيتهم لله - [00:03:40](#)

عز وجل علمهم بخطر الفتوى وان امرها عظيم وان الواجب على من يفتي الناس ان يتحرى الحق وان يحذر الخطر في ذلك. وهذا

الامر مشهور عن الصحابة رضي الله عنهم وعن التابعين وعن اتباعهم باحسان وهكذا في كل عصر بين اهل العلم والبصيرة -

[00:04:10](#)

من الله عز وجل كلهم يتدارؤونها ويخشون عاقبتها. وروى الدارمي باسناد جيد عن عبيد الله بن ابي جعفر الفقيه المصري التابعي عن

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجرؤهم على الفتوى اجرؤهم على النار. وهو مرسل جيد - [00:04:40](#)

وكان اهل العلم ينفرون على المرسل كثيرا للتحذير من خطر الفتوى فينبغي للمؤمن ان يتريث في الفتوى ولا يعجب حتى يعلم وجه

الفتوى. بالا يقف في خطر عظيم. بقوله على الله بغير علم - [00:05:10](#)

او الى رسوله بغير علم عليه الصلاة والسلام. وقد حرم الله عز وجل القول عليه بغير علم وجعله في مرتبة فوق مرتبة الشرك فقال عز

وجل قل ان حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن. والاثم والبغي بغير حق. وان تشركوا بالله - [00:05:40](#)

الم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. وهذا يدل على عظم الخطر في القول عليه بغير علم. فالمشرك قال على الله بغير

علم وزعم ان انه اباح له ما فعل وانه دين - [00:06:10](#)

فوقع في خطر عظيم وبلاء كبير ومنكر شنيع. وهكذا من حكم بما انزل الله ووصى بغير ما انزل الله قد قال على الله بغير علم ان
تعتمد ذلك فالاثم عظيم. والخطر كبير. وان كان لم يعتمد ذلك - [00:06:30](#)

بل وقع الجهاد وعن عناية ولكنه اخطأ في ذلك فالامر سهل ولكن ذلك يترتب عليه ضرر على المحكوم عليه. والمفتي اما الحاكم بعد
الاجتهاد والمفتي بعد الاجتهاد فهو بين اجر واجرين كما هو معلوم من النص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:07:00](#)
اذا حكم الحاكم اجتهد فاصاب له اجران. واذا حكم اجتهاد فاطأ فله اجر. وهكذا المفتي فهو بهذه المثابة بعد الاجتهاد والعناية اذا
كان من اهل ذلك. وقال وعلا يا ايها الناس كلوا بما في الارحام طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو - [00:07:30](#)
انما يومهم بالسوء والفحشاء. وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. فابانا عز وجل ان الشيطان يأمرنا بقول عليه بغير علم فعلم بهذا ان
القول على الله بغير علم من الكبائر العظيمة - [00:08:00](#)

والمحرمات الشرعية وانه ايضا من طاعة الشيطان وامثال اوامر الشيطان. فيدير المفتي ان يحذر القول على الله بغير علم وان
يجتهد قبل ان يوصل الفتوى في معرفة اعتماده في فتواه. هل هو اية من كتاب الله؟ حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -
[00:08:20](#)

قول صاحب او غير ذلك مما يبني عليه فتواه ولا ريب ان المقام يحتاج الى اهلية وبصيرة لما قاله الله ورسوله وبما قاله اهل العلم
واوضحوه وبينوه وبالاثار الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم وعن غيرهم من التابعين واتباعهم وعن علم واسع - [00:09:00](#)
بس حتى يصير اليه عند الضرورة وقد قال احمد رحمه الله وغيرهم من اهل العلم ان من شرائط الفتوى ان يكون المفتي على علم
وبصيرة باحكام الله وشرعه حتى لا يقول على الله بغير علم. وان تكون له نية. صالحة - [00:09:40](#)
والا يكون ذلك عن رياء ولا سمعة ولا طلب حمد الناس وثنائهم ولا لطلب الدنيا ولكن له نية صالحة حتى يكون له نور وعلى كلامه نور
وعلى ما يقوله نور - [00:10:20](#)

وقال احمد رحمه الله ينبغي ان يتخلق المفتي بصفات خمس وهذا يؤخذ من كلام بغيره ايضا من اهل العلم وهي ان يكون ذا
نية صالحة واخلاص لله في فتواه - [00:10:40](#)
وتحري للحق. الثانية ان يكون لديه علم واهلية باحكام الله عز وجل. فمن كانت بضاعته مزجاة فليس له ان مفتي وليس له ان يضل
الناس. بل يجب عليه ان يتبصر - [00:11:10](#)

ويعنى بكلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام. وان ينظر في كلام اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم حتى تكون فتواه عن
اساس متين وعلى صراط مستقيم وسبق الحديث المشهور المرسل اجرؤهم على الفتوى اجرأوهم على النار. فلا بد من علم -
[00:11:40](#)

من اعظم الشرائط العلم ومن اعظم الاخلاق التي يتخلق بها المفتي العلم والبصيرة وان يكون لديه معلومة كافية لكلام الله وكلام
رسوله. حتى يستطيع ان يفتي الناس وان يوجه الناس الى الخير وان يعلمهم احكام الله عز وجل - [00:12:10](#)
ومعلوم ان من اهم الشرائط ان يكون لا علم من اصول الفقه ومصطلح الحديث حتى يعرف كيف يجمع بين الادلة عند التعارف فان
الادلة قد تشتبه على المفتي والحاكم فيحتاج الحاكم ويفتي الى ان يجمع بينها - [00:12:40](#)
فتارة يمكن الجمع وتارة لا يمكن الجمع فماذا يفعل؟ ومعلوم ما ذكره العلماء في هذا وان الواجب عند اختلاف الادلة ان ينظر اولاً في
الجمع فان امكن الجمع بحمل العامي على الخاص والمطلق على المقيد او غير هذا من وجوه الجمع - [00:13:10](#)
تعين ذلك فان لم يتيسر ذلك نذر في التأريخ فنسخ المتقدم بالتأخر فان جعل التاريخ تتوافر النسخ نظر في الترجيح ولا بد من العلم
بوجوه الترجيح فان فما تيسر ذلك انتقل الى الحالة الرابعة وهي التوقف حتى - [00:13:40](#)

احد الامور الثلاثة السابقة من جمع او نسخ او ترجيح. وهذا المقام يحتاج الى علم واسع وبصيرة حتى يتمكن من الجمع او النسخ او
الترجيح قال والامر الثالث قال رحمة الله عليه الحلم - [00:14:20](#)

والصبر والتحمل يحتاج الى هذا كما يحتاجه القاضي يحتاج الى حلم ورفق وصبر وتحمل حتى لا يغضب وحتى لا يتأذى بالناس ويتبرأ بالناس قال وهناك امر رابع وهو ان تكون له - [00:14:50](#)

اية لان المقام يحتاج الى تفرغ والى عناية. فلا بد من كفاية من بيت المال. او من كسب الله يقوم حتى يستولي عن الناس وحتى لا يحتاج الى الناس. فاذا قد يحتاج الى الناس وان تحميله الحاجة الى ان يميل الى من - [00:15:20](#)

اليه والى ان يفتيه بما يناسبه فيهلك. فلا بد من كفاية تغنيه عن الناس وتعيينه على التفرغ للنظر في احكام الله. اجتهاد في اصدار الفتوى على الوجه الذي يرضي الله ويوافق منهجه وشرعه المطهر. وهذا هذه الشرط الرابع هذا الخلق الرابع - [00:15:40](#)

قد يحصل لمؤمن من اي جهة بيت المال من وقف الوصية من كسب الله يعينه الله عليه بنفاق ظالم اولا الى غير هذا. وقد يقوم به اهل البلد واهل القرية ويتبرعون بذلك. فلا يترتب عليه - [00:16:10](#)

خطر لانهم فيه سواء. وبكل حال فينبغي ان يكون له ما يغنيه عن الحاجة الى الناس باي طريقة ممكنة من بيت المال او من الاوقاف التي على امثال او من كسب يقوم به او غير ذلك من الجهات التي تغنيه عن الحاجة الى الناس ولا سيما ما قد - [00:16:40](#)

على التساهل بالنسبة الى بعض من يهدي اليه قالوا وهناك امر خادس مهم ينبغي ان يكون من خلقه ومن صفته وان يعنى به وهو ان يكون بصيرا باحوال الناس. عارفا بلغاتهم واعرافهم - [00:17:10](#)

حذرا من خداعهم ومكرهم له دراية تامة بما هم عليه من اخلاق واعمال واعراف وحيل ومكر وغير ذلك. حتى لا يخدع وحتى لا يلبس عليه امر الاستفتاء بالبصرة بالناس لها شأن عظيم. ومعلوم ان الفتوى تختلف وتتغير بحسب احوال الناس. واعرافهم واصطلاحاتهم - [00:17:40](#)

فمن اخذ الفتوى من الكتب وافتى على غير بصيرة في احوال الناس غلط كثيرا وخطأ كثيرا وان نبه ابن القيم رحمه الله في كتابه الاعلام على هذا الماء على هذا المعنى ونبه غيره. من - [00:18:20](#)

التي ينبغي ان يتخلق بها المفتي بل يجب ان يكون بصيرا بها علمه باحوال الناس علمه باحوال مجتمعه. واعرافهم وصلاتهم. وما هم عليه من ديانة واستقامة او ضد ذلك. حتى يتحرر في فتواه - [00:18:40](#)

وحتى يتثبت في مثواه وحتى يتبصر في معاني الفاظهم وحتى يسألهم عن مرادهم ويسأل غيرهم ممن له دراية باعراف البلاد واصطلاحاتهم في ما يقولون وما يعملون ومعلوم ان المفتي والحاكم - [00:19:10](#)

ومدرس والان بالمعروف والنهي عن المنكر والداعي الى الله يحتاج الى هذه الامور حتى تكون كلماته في محلها. وانكاره في محله. وقضاه في محله وفتواه في محلها وقد يصطلح بعض الناس على الفاظ - [00:19:40](#)

تدل على معنى مغاير كثيرا من المعنى الذي في الالفاظ الشرعية والالفاظ المعروفة في لغة العرب فيغلط كثيرا من يعتمد على الالفاظ الشرعية ويطبقتها على هؤلاء الذين لهم عرف اخر ولا - [00:20:20](#)

لهم اصطلاحات اخرى وهكذا الالفاظ اللغوية. فالمقصود ان هذا الامر عظيم جدا. وخطير جدا بالنسبة الى يفتي بغيره مفتي والحاكم والمدرس والداعي الى الله والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومعلمي الاولاد - [00:20:40](#)

الى غير ذلك. ثم التي يبني عليها الفتوى ويعتمدها في افتائه بين اهل العلم تلك الاصول التي يجب ان يلتزم بها المفتي والحاكم وكان احمد رحمه الله بنى فتواه على اصول خمسة ذكرها - [00:21:00](#)

اصحابه وذكرها ابن القيم رحمه الله في كتابه الاعلام وذكرها غيره. وهي في الحقيقة واضحة كلامي ائمة الحديث وكلام اهل فتوى واهل العلم بالاحكام عندما يتأملها طالب العلم وقد جعل فقد بنى رحمه الله مذهبه على تلك الاصول - [00:21:40](#)

التي بينها اصحابك وهي خمسة. الاصل الاول النصوص من الكتاب والسنة. وهذا مجمع عليه. بين اهل العلم فان الفتوى والقضاء وغير ذلك يجب ان يبني على هذه الاصول في احكام الله عز وجل - [00:22:10](#)

العلم قال الله وقال رسوله فعلى المفتي والحاكم والمدرس والمرشد وغير ذلك عليه ان يعنوا بالكتاب والسنة وان تكون احكامهم وفتاواهم وتوجيههم وارشادهم وامرهم ونهيهم عن هذا الاساس يتدبر القرآن ويعنى بالسنة. ويثبت الاحكام منهما ويستعين بكلام

اهل العلم. من الصحابة - 00:22:30

والتابعين واتباعهم والائمة الاربعة واتباعهم. ولا يقتصر ذلك على الائمة الاربعة واتباعهم قد يكون عند طالب العلم عناية بكلام السلف. من الصحابة والتابعين واتباع التابعين وائمة الاخرين كالاوزاعي واسحاق وابي ثور والثوري وغيرهم من اهل العلم - 00:23:00
فيستعين بكلامهم يوازن بين كلام العالم والعالم في مسائل الخلاف على الدليل الذي فهمه او القاعدة التي فهمها. حتى يتميز له القولين او الاقوال وحتى يطمئن الى احد القولين او الاقوال ثم يفتي او يحكم. ومن - 00:23:30

هذا الباب تنوع فتاوى الائمة واقوالهم واقوال الصحابة قبلهم كل هذا من اسباب النظر في الادلة الفهم والرأي. العالم بالادلة في وقت في ظهر له رأي. ثم يعيد النظر ثم يعيد النظر فيبين له امر ثالث. ولهذا قد يقع للعالم في مسألة واحدة - 00:24:00
اقوال او ثلاث روايات او اكثر من ذلك. فالواجب على المفتي على ونحوهما الا يتسرع في مسائل الخلاف. اما مسائل الجماعة فالام فيها واسع والحمد لله والامر فيها بين لكن في مسائل الخلاف هي محل العناية والواجب ان يتحرى - 00:24:30
فيما دل عليه كتاب السنة اولا فان لم يجد نظر في فتاوى الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم وهذا هو الاصل الثاني لاحمد الله وهو اصل اخر عند الجمهور. في الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم. اعلم الناس - 00:25:00

سنة واعلمهم بالكتاب العزيز واقربهم الى الخير وابعدهم عن الخطأ. فاذا اجتمع رأيهم على شيء هو الصواب. وان اختلفوا نظر العالم في اقوالهم وهذا هو الاصل الثالث لاحمد رحمه الله. اكثر من اهل العلم ينظر في اقوالهم ويتحرمه والاقرب الى الدليل - 00:25:20
الذي فهمه من الكتاب والسنة والقاعدة التي فهمها فما كان اقرب الى اصول الشريعة وقواعد بها اخذ به من اقوالهم. وهذا يحتاج الى عناية وصبر. وسؤال الله عز وجل التوفيق - 00:25:50

والهداية والتجرد من الهوى فان لم يجد نظر في المرسلات والاحاديث الضعيفة التي ليس فيها لم تتوافر فيها شروط الصحة وهذا اصل رابع. هذا المقام قد يقدمه العالم على اقوال الصحابة وقد يؤخره على حسب اجتهاده - 00:26:10
فقد يبين للعالم صحة الحديث وانه صالح للحجة فيقدم على اقوال الصحابة وان يضعف ولا يقوى ويقدم عليه اقوال الصحابة لانهم احس بالمقام واعلم بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم واقرب - 00:26:40
الناس عهدا الى التشريع. هذا المقام مقام عظيم. فان التظهير يختلف به اهل العلم وقد يقوى الضعف قد يضعف وقد يتأيد المرسل بمرسل اخر او بحديث فيه ضعف وان لا يتأيد هذا المقام الرابع مقام يحتاج الى عناية من المفتي والقاضي ونحوهما بجمع الادلة -

00:27:00

ومن بعضها الى بعض فاذا ترجح عنده ثبوت ذلك عن الرسول صلى الله عليه وسلم وان هذه الادلة متنوعة يطمئن الى ان معناها صحيح وان مثلها ينبغي ان يقدم على قول الصحابي قدمها - 00:27:30
والا قدم اقوال الصحابة في المقام على تلك الاحاديث التي فيها الضعف او تلك المراسيل. المقام قوم عظيم جدا والغالب ان من تجرد لله واصلح نيته نظر في الادلة وجمع بعضها الى بعض واعتنى بما قاله اهل العلم في كتب الحديث فانه في - 00:27:50
طالب يوفق ويهدى الى الصواب ويعلم الراجح من المرجوح ويتضح ويتضح له حال تلك المرسلات او الاحاديث التي فيها الضعف هل يعتمد مثلها او لا يعتمد؟ اما الامر الخامس فهو القياس - 00:28:20

وهذا مثل ما قال الشيخ عند الضرورة. اذا لم يجد ماساغا الا قياس رجع اليه. ومهما وجد قبله ما يدل على الحكم اخذ به من هذه الاصول الاربعة والمفتي يجب ان يعلم انه - 00:28:40

بين الناس وبين ربه عز وجل. وان الناس يعتمدون على ما يقول وينسبون الى شرع مطهر عليه ان يراقب الله عز وجل وان يحذر اي تساهل في ذلك وان يكون - 00:29:10

على اخلاق وصفات تؤهله لان يكون مبلغا عن الله وموقعا لله عز وجل. فيكن بعيدا عن ما حرم الله. متخلقا بما شرع الله. ملتزما بما اوجب الله عليه بعيدا عن ما حرم الله عليه - 00:29:30

هذا من اعظم الاسباب لتوفيق الله له وهدايته اياه. على الحق فان من استقام على امر الله واستعان بالله ووقف عند حدوده فانه

سبحانه اولى واحق جل وعلا بان يوفق من لجأ اليه واستعان به وضرب - 00:29:50

اليه واناب اليه في طلب الحق. وهو المحسن العظيم. وهو الجواد الكريم سبحانه وتعالى. وهو القائل واذا سألك عبادي عني فاني

قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان اذا دعان فلجيت الى الله المفتي والحاكم وليظرع اليه وليستقم - 00:30:20

ما شرع الله له ونبتعد عما حرم الله عليه وليقف عند حدود الله حتى يكون قدوة سالحة لغيره وحتى يطمئن المسلمون الى فتواه

وحتى يكون لها اثارها الصالحة في سلوكهم واعمالهم. وهو بذلك ايضا حري بالتوفيق. وحري - 00:30:40

لاستقامته وحفاظه لحدود الله وقيامه عليها وبعده عما يغضب الله سبحانه وتعالى واسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم لما يرضيه

وان يمنحنا جميعا الفقه بدينه والثبات فعليه وان ينصر دينه ويعلي كلمته وان يهدينا جميعا صراطه المستقيم وان يوفق ولاة امر

المسلمين جميعا لما فيه صلاح العباد والبلاد - 00:31:00

انه ولي ذلك والقادر عليه صلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان - 00:31:30